رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

211 هل لربح التجار حد أعلي؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

الملاحظ حاليا فيما يجري بين الناس اثناء التبايع ان يأخذ بعضهم في بيعه ضعف رأس مال السلعة او اكثر فهل هذا حرام شرعا؟ ما لنا بحد محدود يا اخي ليس لديه حد محفوظ والناس يختلفون بعض الناس قد يكتفى بريال بعشرة وبخمسة في المئة لانه سلع وليس بمواطن - 00:00:00

يوفي بعظ الناس لا معروف بالمطل معروف بعدم الوفاء معروف ولكن التاجر يرجو انه ينجح وكل انسان له ما قسم الله فالتاجر يخاطر معه ويبيح عليه مثال ما يسوي عشرة بعشرين يقول ما ادري متى بيحصل بهذا الرجل لكن ابى اخاطر لاجل - 00:00:20

فيخاطب وهذا الشخص الذي يتهم بالمماطلة قد ينتفع بهذا قد يستفيد من هذا وقد اسأل الناس والامانة امهم وابوهم على حد سواء. وليس لديهم حد محدود. لكن الاولى والافضل ان المؤمن لا يكثر الربح. يرفض باخيه ويرغب بربح - 00:00:43

ولا سيما اذا عرف ان اخاه محتاج وانه دين وانه سوف يوظي ويتحرى الوفاء فلا بأس والنبي اشترى البعير من البعيرين عند الحادي عليه الصلاة والسلام - 00:01:13